



JN LIBRA Y

JAN 11 1980

UN/SA COLLECTION



الإسكس المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/34/3/Add.39 *

19 December 1979

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الرابعة والثلاثون
المند ١٢ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الفصل التاسع والثلاثون

المسائل التنظيمية

* هذه الوثيقة نسخة بالاستئسل للفصل التاسع والثلاثين من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٧٩ . وسيصدر التقرير الكامل بوصفه وثيقة من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثين ، الملحق رقم ٣ (A/34/3/Rev.1) . وللاطلاع على جدول الأعمال والاحتويات، والتفاصيل فيما يتعلق بالعروض الجديدة، للتقرير انظر A/34/3 .

79-36293

١ - عقد المجلس دورته التنظيمية لعام ١٩٧٩ في الفترة من ٦ الى ٩ شباط/فبراير ، ودورته العادية الأولى لعام ١٩٧٩ في الفترة من ١٠ نيسان/أبريل الى ١١ ايار/مايو ، بمقرر الأمم المتحدة . وعقد الدورة العادية الثانية لعام ١٩٧٩ في الفترة من ٤ تموز/يوليه الى ٣ آب/اغسطس في مكتب الأمم المتحدة في جنيف والدورة العادية الثانية المستأنفة لعام ١٩٧٩ في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و ٨ تشرين الثاني/نوفمبر بمقرر الأمم المتحدة .

مكتب المجلس

٢ - في الجلسة ١ المعقودة في ٦ شباط/فبراير ١٩٧٩ انتخب السيد هيونغو شيليتما (هولندا) بالتزكية رئيساً للمجلس لعام ١٩٧٩ . وفي الجلستين ١ و ٢ ، المعقودتين في ٦ و ٩ شباط/فبراير ، انتخب بالتزكية السيد جورجى ادوارد نافارتي (المكسيك) ، والسيد امرى هولاي (هنغاريا) والسيد اندرياس ف. مافروماتيس (قبرص) ، والسيد هنرى فان هيين سيكي (غانا) نواباً للرئيس (انظر E/1979/SR.1 ، و 2) . وفي الجلسة ١٩ المعقودة في ٤ تموز/يوليه ، انتخب المجلس السيد ماثيويل ارماند اريس (المكسيك) نائباً للرئيس محل السيد نافارتي ، الذى استقال (انظر E/1979/SR.19) .

٣ - وترأس السيد اندرياس ف. مافروماتيس (قبرص) اللجنة الأولى (الاقتصادية) في الدورتين العاديتين الأولى والثانية ، وترأس السيد هنرى فان هيين سيكي (غانا) اللجنة الثانية (الاجتماعية) في الدورة العادية الأولى . وفي الدورة العادية الأولى ، ترأس السيد امرى هولاي (هنغاريا) لجنة الدورة المخصصة لموضوع الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ، وتولى ، في الدورة العادية الثانية ، رئاسة اللجنة الثالثة (لجنة البرنامج والتنسيق) . وفي الجلسة ٣ المعقودة في ١ نيسان/أبريل دعا المجلس السيد نافارتي (المكسيك) الى القيام بأعمال أخرى ، حسب حاجة المجلس ، والى تنسيق المشاورات غير الرسمية . وانتخب السيد كلاوس تورنول (فنلندا) رئيساً للفريق العامل في الدورة والمعني بتنفيذ المهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والذى انعقد أثناء الدورة العادية الأولى (انظر E/1979/WG.1/SR.1) .

٤ - وانتخب السيد د.غلاس أ. س. ساوندرز (جامايكا) والسيد اولبرخت هورن (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) ، نائبين لرئيس اللجنة الأولى (الاقتصادية) ؛ ثم انتخب السيد ر. اى. مطار (جامايكا) نائباً للرئيس محل السيد ساوندرز ، الذى لم يتمكن من حضور الدورة العادية الثانية (انظر E/1979/C.1/SR.1 ، و 2 ، و 7) . وانتخب السيد ديكلان ب. اودونوفان (ايرلندا) والسيد سيد عصمت حسن (باكستان) نائبين لرئيس اللجنة الثانية (الاجتماعية) (انظر E/1979/C.2/SR.1 ، و 4) . وانتخب اللجنة الثالثة (لجنة البرنامج والتنسيق) نائباً واحداً للرئيس - السيد شسوكي هيرويشي (اليابان) (انظر E/1979/C.3/SR.1) .

٥ - وانتخب السيد جوزيف ف. ستيفانيدس (قبرص) ، والسيد لاجوسى ناجسي (هنغاريا) نائبين لرئيس الفريق العامل في الدورة والمعني بتنفيذ المهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (انظر E/1979/WG.1/SR.3) .

برنامج العمل وجدول الأعمال

٦ - في الجلسة ١ المعقودة في ٦ شباط/فبراير ١٩٧٩ ، نظر المجلس في جدول أعمال دورته التنظيمية لعام ١٩٧٩ (E/1979/2) (١) وأقره .

٧ - وفي الجلستين ١ و ٢ ، المعقودتين في ٦ و ٩ شباط/فبراير ، نظر المجلس في مشروع برنامج عمله الأساسي لعامي ١٩٧٩ و ١٩٨٠ (E/1979/1 ، و Add.1 ، و E/1979/6 ، و E/1979/L.1) . وفي الجلسة ٢ ، كان امام المجلس مشروع مقرر بشأن مشروع برنامج العمل الأساسي للمجلس لعامي ١٩٧٩ و ١٩٨٠ والمسائل ذات الصلة (E/1979/L.4 ، و E/1979/L.6 ، و Add.1 ، و E/1979/L.7) . وكان مشروع المقرر ثمره مشاورات غير رسمية أجريت برئاسة رئيس المجلس ونائب الرئيس ، السيد زفاريستي (الكسيك) أثناء الدورة التنظيمية وتضمن مقترحات بشأن التدابير الواجب على المجلس اتخاذها عملاً ببعض القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين .

٨ - وتكلم ممثلو المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، والسويد ، وإسبانيا ، والارجنتين ، والكسيك ، والجزائر ، ونيوزيلندا ، والولايات المتحدة الأمريكية (انظر E/1979/SR.1 ، و 2) .

٩ - وفي الجلسة ٢ اعتمد المجلس مشروع المقرر في مجمله . وافر بذلك برنامج عمله الأساسي لعامي ١٩٧٩ و ١٩٨٠ . كما قرر ، رهناً بأية ترتيبات أخرى قد يتفق عليها لتنظيم دورات المجلس أنه ، من بين أمور أخرى ، من بين أمور أخرى المقررات التي تتناولها في الدورة العادية الأولى لعام ١٩٧٩ ، سينظر في البنود ١ و ٢ و ١٢ و ١٣ في الجلسات العامة ، وسيُنظر في البند ٣ في فريق عامل في الدورة ؛ وأن ينظر في البنود ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ في اللجنة الثانية (الاجتماعية) ؛ وأن ينظر في البنود ٩ و ١٠ و ١١ في اللجنة الأولى (الاقتصادية) ؛ وأن ينظر في البند ١٤ في فريق عامل مخصص في الدورة . كما قرر إضافة بند عنوانه "انشاء فريق خبراء" عامل حكومي دولي مخصص لموضوع المعايير الدولية للمحاسبة والابلاغ" الى قائمة البنود التي سينظر فيها في الدورة العادية الأولى لعام ١٩٧٩ . كما قرر المجلس أنه ، من بين البنود التي سيتناولها بالبحث في دورته العادية الثانية ، سينظر في البنود ١ الى ٤ في جلسة عامة ؛ وفي البنود ٥ الى ٩ ، والبنود ١١ الى ١٥ في اللجنة الأولى (الاقتصادية) ؛ وسيُنظر في البند ١٠ والبنود ١٦ الى ٢٠ في اللجنة الثالثة (لجنة البرنامج والتنسيق) (٢) . انظر مقرر المجلس ١٩٧٩/١٠ .

(١) سيرد جدول الأعمال ، بالصفة التي أقرها ، في المرفق الأول للملخص النهائي المطبوع للتقرير .

(٢) قرر المجلس في جلسته ١١ المعقودة في ١٨ ايار/مايو ١٩٧٩ ارجاء النظر في البند ٢٠ حتى الدورة العادية الثانية المستأنفة لعام ١٩٧٩ .

١٠ - ووافق المجلس في الجلسة ٢ أيها على مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية الأولى لعام ١٩٧٩ (E/1979/L.5) ، بما في ذلك البند الإضافي ، الذي أصبح البند ١٧ . انظر مقرر المجلس ٩/١٩٧٩ .

١١ - وفي الجلسة ٣ ، المعقودة في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٧٩ ، نظر المجلس في جدول أعمال دورته العادية الأولى لعام ١٩٧٩ (E/1979/30) وأقره . وفي الجلسة ٨ ، المعقودة في ٢٥ نيسان/أبريل ، نصح المجلس جدول أعمال الدورة العادية الأولى وذلك بانسافة بند عنوانه " التنمية والادارة المتكاملتان للموارد المائية " (٣) بغية النظر في مشروع القرار المعنون " العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح " ، الذي أوصت المجلس باعتماده لجنة الموارد الطبيعية في دورتها الاستثنائية الثالثة (E/1979/63) (١) .

١٢ - وفي الجلسة ١٨ ، المعقودة في ١١ أيار/مايو ، أقر المجلس مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية الثانية لعام ١٩٧٩ (E/1979/L.36) . كما أقر الترتيبات الخاصة بالدورة العادية الثانية والجدول الزمني لعمل الدورة (E/1979/100 ، المرفق) ، على أساس أن كل لجنة ستبت في تنظيم أعمالها في بداية الدورة .

١٣ - وفي الجلسة ١٩ ، المعقودة في ٤ تموز/يوليه ، نظر المجلس في جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية الثانية لعام ١٩٧٩ (E/1979/100) (١) . وأقره .

تنظيم أعمال الدورة العادية الثانية المستأنفة لعام ١٩٧٩

١٤ - في الجلسة ٤ المعقودة في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٩ ، نظر المجلس في تنظيم أعمال الدورة العادية الثانية المستأنفة لعام ١٩٧٩ . وكانت معروضة على المجلس ، من أجل النظر في ذلك ، مذكرة من الأمانة العامة (E/1979/L.53) تحدد بالتفصيل ، ضمن ما تحدد ، البنود المدرجة على جدول أعماله والتي ستعالج في دورته المستأنفة .

١٥ - وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس أن يأذن للأمين العام باحالة بعض الوثائق الى الجمعية العامة مباشرة في دورتها الرابعة والثلاثين ما لم توجه الدعوة الى المجلس ، بناء على طلب أحد الأعضاء أو الأمين العام ، للنظر في أي منها في الدورة العادية الثانية المستأنفة لعام ١٩٧٩ . انظر مقرر المجلس ٨٧/١٩٧٩ .

وثائق لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة عشرة

١٦ - في الجلسة ٢ المعقودة في ٩ شباط/فبراير ١٩٧٩ ، أحاط المجلس علماً بمذكرة الأمانة العامة (E/1979/L.1) بشأن وثائق لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة عشرة . انظر مقرر المجلس ٦/١٩٧٩ .

(٣) عملاً بالمادة ١٥ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

مشاركة المنظمات الحكومية الدولية في أعمال المجلس

- ١٧ - نظر المجلس ، في جلسته ٣ المعقودة في ١٠ نيسان / ابريل ١٩٧٩ ، في مذكرة من المكتب (E/1979/25) يوصي فيها بتسمية اللجنة الحكومية الدولية للهجرة الأوروبية ، بموجب أحكام المادة ٧٩ من النظام الداخلي للمجلس ، للاشتراك على أساس مخصص ، ودون حق التصويت ، في مناقشات المجلس المتعلقة بالمسائل التي تقع ضمن نطاق أنشطة اللجنة .
- ١٨ - وفي الجلسة ذاتها ، وبناءً على توصية المكتب ، قرر المجلس تسمية اللجنة الحكومية الدولية للهجرة الأوروبية على النحو المذكور . أنظر مقرر المجلس ١٩٧٩ / ١٠ .

عضوية الهيئات الفرعية للمجلس أو المتصلة به : الانتخابات والتعيينات والقرارات والترشيحات

الانتخاب والتعيين لعضوية هيئات المجلس الفرعية والمتصلة به
واقرار تعيين الممثلين في اللجان الفنية

- ١٩ - قام المجلس بملء الشواغر في عضوية الهيئات التالية بانتخاب أو تعيين أعضاء أو باقرار تعيين ممثلين فيها : لجنة الاحصاء ، ولجنة السكان ، ولجنة التنمية الاجتماعية ، ولجنة حقوق الانسان ، ولجنة مركز المرأة ، ولجنة المخدرات ، واللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع في المخدرات وما يتصل بذلك من أمور في الشرقين الأدنى والأوسط ، ولجنة المستوطنات البشرية ، ولجنة المنظمات غير الحكومية ، ولجنة التخطيط الانمائي ، ولجنة الشركات عبر الوطنية ، والمجلس التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، واللجنة المعنية بسياسات وبرامج المعونة الغذائية ، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات . وقد ملئت هذه الشواغر في الجلسة ٢ من الدورة التنظيمية لعام ١٩٧٩ ، المعقودة في ١ شباط / فبراير ١٩٧٩ ، وفي الجلسات ١٦ و ١٧ و ١٨ من الدورة العادية الاولى لعام ١٩٧٩ ، المعقودة في ١٠ و ١١ أيار / مايو ١٩٧٩ ، وفي الجلسة ٤١ من الدورة العادية الثانية المستأنفة لعام ١٩٧٩ ، المعقودة في ٢٥ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٩ . وللإطلاع على نتائج الانتخابات وتعيينات الممثلين واقرار تعيينهم في اللجان الفنية للمجلس واللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع في المخدرات وما يتصل بذلك من أمور في الشرقين الأدنى والأوسط ، انظر مقررات المجلس ١٩٧٩ / ٨ ، ١٩٧٩ / ٤٤ ، و ١٩٧٩ / ٩٤ (٤) .

تعيين أعضاء الفريق العامل في الدورة المعني بتنفيذ العهد
الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

- ٢٠ - في الجلسة ٥ المعقودة في ١٧ نيسان / ابريل ١٩٧٩ ، أحاط المجلس علماً بالتعيين الذي

(٤) للإطلاع على تكوين المجلس وهيئاته الفرعية والهيئات المتصلة به ، انظر المرفق الثاني

للنص النهائي المطبوع من هذا التقرير .

أجراه الرئيس ، عملاً بمقرر المجلس ١٠ / ١٩٧٨ وبعد التشاور مع المجموعات الإقليمية ، لأعضاء المجلس الخمسة عشر التالية أسماؤهم وهم أيضا دول أطراف في العهد ، أعضاء في الفريق العامل في الدورة المعني بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسبانيا ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، بربادوس ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، رواندا ، رومانيا ، السنغال ، الفلبين ، فنلندا ، قبرص ، كولومبيا ، هنغاريا ، انظر مقرر المجلس ١٤ / ١٩٧٩ .

ترشيح أعضاء لجنة البرنامج والتنسيق

٢١ - في الجلسة ١٦ المعقودة في ١٠ أيار/مايو ١٩٧٩ ، قام المجلس ، وفقا للاجراء الذي نص عليه المقرر ١٣٩ (د ت - ٧١) ، بترشيح الدول الاعضاء السبع التالية لانتخبها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين لمدة ثلاث سنوات ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والارجنتين ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والسودان ، وفرنسا ، وكوستاريكا ، والولايات المتحدة الأمريكية . انظر مقرر المجلس ٤٤ / ١٩٧٩ .

لجنة منع الجرائم ومكافحتها

٢٢ - في الجلسة ١٧ المعقودة في ١١ أيار/مايو ١٩٧٩ ، وعملاً بقرار الجمعية العامة ٣٢ / ٦٠ المؤرخ في ٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ وقرار المجلس ١٩٧٩ / ٣٠ المؤرخ في ٩ أيار/مايو ١٩٧٩ ، الذي زاد المجلس بموجبه عضوية لجنة منع الجرائم ومكافحتها من ١٥ الى ٢٧ عضوا ، دون الاخلال بمبدأ التوزيع الجغرافي العادل ، انتخب المجلس ١٤ عضوا لفترة عضوية تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١١ عضوا لفترة عضوية تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ . وأرجأ الى دورة قادمة انتخاب العضوين المتبقين : عضوا من الدول الافريقية وعضوا من دول أوروبا الشرقية ، سترشحه هنغاريا ، لفترة عضوية تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ .

٢٣ - وفي الجلسة ٤١ ، المعقودة في ٢٥ تشرين الاول / اكتوبر ، انتخب المجلس السيد جوزيف غودوني (هنغاريا) لفترة عضوية تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ .

٢٤ - وفي الجلسة ذاتها ، أرجأ المجلس حتى دورته التنظيمية لعام ١٩٨٠ انتخاب (أ) عضو واحد من الدول الافريقية لفترة عضوية تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ ، و (ب) عضو واحد من الدول الافريقية لملء الشاغر الذي نجم عن استقالة السيد تولانسي آسوني (نيجيريا) في ٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٩ . انظر مقرر المجلس ١٩٧٩ / ٤٤ و ١٩٧٩ / ٩٤ .

انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

- ٢٥ - في الجلسة ٣٨ المعقودة في (آب/اغسطس ١٩٧٩) ، باشر المجلس وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥/٣٣ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٨ ، بانتخاب تسعة أعضاء إضافيين للجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين . وبعد الاستماع الى بيانات أدلى بها ممثلو الصومال ، والسودان ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وغانا بالاضافة الى مراقبين من اثيوبيا وغانون (بالنيابة عن المجموعة الافريقية) ، انتخب المجلس ، وفقا للمادة ٦٨ من نظامه الداخلي ، الدول التالية أعضاء في اللجنة : الأرجنتين ، تايلند ، زانير ، السودان ، فنلندا ، ليسوتو ، المغرب ، نيكاراغوا ، اليابان . انظر قرار المجلس E/1979/38 .
- ٢٦ - وبعد الانتخاب تكلم ممثلو الصومال ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، والسودان ، والمغرب ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والصين ، بالاضافة الى مراقبين من غابون ، بالنيابة عن المجموعة الافريقية ، واثيوبيا ، وزانير (انظر E/1979/SR.38) .

تعيين أعضاء مجلس أمناء المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة

٢٧ - في الجلستين ٣٦ و ٣٩ المعقودتين في ٢٧ تموز/يوليه و ٢ آب/أغسطس ١٩٧٩ ، نظّر المجلس في مذكرة من الامين العام بشأن تعيين مجلس أمناء المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (E/1979/31) . قدمت عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٧/٣٣ وقرار المجلس ١١/١٩٩٠ .

٢٨ - وفي الجلسة ٣٩ ، وبناء على ترشيح من الامين العام (E/1979/31 ، الفقرة ٦) ، عين المجلس الاعضاء العشرة التالية أسماؤهم أعضاء في مجلس الأمناء لفترة تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه من السنة المبينة بعد اسم كل منهم : (٥)

تنتهي فترة العضوية في ٣٠ حزيران/يونيه (٦)

١٩٨٢

السيدة فيلما اسبين دي كاسترو (كوبا)

(٥) سيتألف مجلس الامناء من رئيس ، يعينه الامين العام ، وعشرة أعضاء يعملون بدوامهم لفردية ، يعينهم المجلس بناء على ترشيح من الامين العام . وأبلغ الامين العام المجلس بعزمه على تعيين السيدة دلفين تسانفا (جمهورية الكاميرون المتحدة) ، رئيسة للمجلس (انظر E/1979/31 ، الفقرة ٧) .

(٦) التمهين لفترة ثلاث سنوات ، على ألا تتجاوز مدة خدمة كل عضو فسترتي عضوية . وقد حددت الفترات الاولية بالقرعة لضمان الدوران في عضوية المجلس .

تنتهي فترة المنوية في ٣٠ كانون الأول/يونيو ١٩٨٠

١٩٨٠	السيدة عمانولث ، اسكيا - غريرو (الجمهورية الدومينيكية)
١٩٨٢	السيدة غولزار بانو (باكستان)
١٩٨٢	الآنسة اسثر بوزروب (الدانمرك)
١٩٨١	السيدة نوسوكو تاكاهاشي (اليابان)
١٩٨٢	السيدة فيدا شوسيك (يوغوسلافيا)
١٩٨٠	السيدة ايون شميدر (الولايات المتحدة الأمريكية)
١٩٨١	السيدة مارسيل ديفو (فرنسا)
١٩٨١	السيدة عزيزة حسين (مصر)
١٩٨٠	السيدة ايليا، موندوي (زامبيا)

تشرين الثاني/أغسطس ١٩٧٩

٢٩ - في الجلسة (٤) المقروءة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩ ، قرر المجلس عملاً بالفقرة
١٢ من قرار الجمعية العامة (٤٤/٢٤٤) (د - ٤٦) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، وترشيح
الدول الثلاثة عشرة التالية للعضوية المنتهية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين اثنتي عشرة دولة
منها أعضاء في مجلس الألفية الحالي لفترة ثلاث سنوات :

- (أ) الدول الآفريقية (ثلاثة شعوب) : السنغال ، والسودان ، وقانا ؛
 - (ب) الدول الآسيوية (ساران) : بنغلاديش والفلبين ؛
 - (ج) دول أمريكا اللاتينية (ثلاثة شعوب) : بربادوس ، ونيكاراغوا ، وبيرو ؛
 - (د) الدول الاشتراكية في أوروبا الشرقية (ساران) : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
الشرقية ورومانيا ؛
 - (هـ) دول أوروبا الغربية ودول أخرى (ساران) : استراليا ، والمانيا (جمهورية
الاتحادية) ، فرنسا .
- انظر تقرير المجلس ١٩٧٩/٢

انتخاب أعضاء لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

٣٠ - في الجلسة ٤١ ، قرر المجلس عدم انتخاب أعضاء لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، ريثما تتخذ الجمعية العامة والمجلس اجراءً رسمياً بشأن التوصية التي قدمها مؤتمر الامم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بانها وجود اللجنة (٧) . انظر مقرر المجلس ٩٤/١٩٧٩ .

انتخاب أعضاء فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المخصص لموضوع المعايير الدولية للمحاسبة والابلاغ

٣١ - في الجلسة ٤٢ المعقودة في ٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (أ) قام المجلس بانتخاب الاعضاء التالية اسماؤهم للعمل في عضوية فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المخصص لموضوع المعايير الدولية للمحاسبة والابلاغ ، الذي انشئ بموجب قراره ٤٤/١٩٧٩ المؤرخ في ١١ أيار / مايو ١٩٧٩ : الأرجنتين ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايران ، ايطاليا ، البرازيل ، بنما ، بولندا ، بيرو ، تونس ، سوزيلاند ، سويسرا ، فرنسا ، الفلبين ، قبرص ، كندا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، نيجيريا ، الهند ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ؛ (ب) أرجأ حتى دورته التنظيمية لعام ١٩٨٠ انتخاب أربعة أعضاء من الدول الافريقية ، وعضوين من الدول الآسيوية ، وعضو واحد من دول أمريكا اللاتينية ، وعضوين من الدول الأوروبية الشرقية .

(٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : A.79.I.21) ، الفصل السابع ، الفقرة ١٠٠ .